

جنايات أبوظبي» تصدر حكماً بإعدام تاجر مخدرات باكستاني»



أبوظبي:

"الخليج"

أصدرت محكمة جنايات أبوظبي، حكماً بإدانة متهم من الجنسية الباكستانية، بارتكاب جريمة حيازة مواد مخدرة ومؤثرات عقلية بقصد الترويج، وقضت بمعاقبته بالإعدام، ومصادرة المواد المضبوطة وإعدامها، ومصادرة السيارة والهاتف المستخدم في ارتكاب الجريمة.

وتعود تفاصيل القضية، إلى ورود معلومات إلى إدارة مكافحة المخدرات في أبوظبي، تفيد بأن المتهم يروج للمواد المخدرة والمؤثرات العقلية عن طريق التواصل مع أحد تجار المخدرات خارج الدولة، والذي يسلمه كميات كبيرة من المؤثرات العقلية عن طريق آخرين مقيمين في الدولة، والذين يقومون بإخفائها في أماكن مختلفة ثم يرسلون الصور والإحداثيات إلى التاجر الذي يرسلها لآخرين منهم عن طريق تطبيق "واتساب"، فيتوجهون إلى تلك المواقع لفرزها وتجزئتها ووضعها في لفافات ثم توزيعها في الأماكن التي يرونها مناسبة وإرسال إحداثياتها وصورها حتى يتمكن الراغبون من المتعاطين من شرائها والحصول عليها.

كما أثبتت إجراءات الشرطة وتحقيقات النيابة العامة ذلك، إذ أنه بعد إجراء البحث والتحري والتأكد من صحة

المعلومات، تم مخاطبة النيابة العامة في أبوظبي، لاستصدار إذن لضبط المتهم وتفتيشه ذاتياً وتفتيش مقر سكنه وسيارته، ونفاذاً لإذن النيابة، توجهت قوة من رجال الشرطة إلى مقر إقامة المتهم، وألقت القبض عليه وتفتيشه ذاتياً عثر معه على مادة بلورية يشتبه بها، والتي أثبت الفحص أنها من المؤثرات العقلية المجرم حيازتها، إلى جانب العثور على هاتف يستخدمه في الترويج للمواد المخدرة عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.